

صحيح مسلم

67 - (1856) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث بن سعد ح وحدثنا محمد بن ربح أخبرنا
الليث عن أبي الزبير عن جابر قال .
 . سمرة وهي الشجرة تحت بيده آخذ وعمر فبايعناه وأربعمئة ألفا الحديبية يوم كنا ٧
وقال وبايعناه على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت .
 [ش (ألفا وأربعمئة) وفي رواية ألفا وخمسمئة وفي رواية ألفا وثلاثمئة وقد ذكر
البخاري ومسلم هذه الروايات الثلاث في صحيحهما وأكثر روايتهما ألف وأربعمئة .
(سمرة) واحدة السمر كرجل شجر الطلح .
(بايعناه على أن لا نفر ولم نبايعه على الموت) وفي رواية سلمة أنهم بايعوه يومئذ
على الموت وهو معنى رواية عبداً بن زيد بن عاصم وفي رواية مجاشع بن مسعود البيعة على
الهجرة والبيعة على الإسلام والجهاد وفي حديث ابن عمر وعبادة بايعنا على السمع والطاعة
وأن لا ننازع الأمر أهله وفي رواية ابن عمر في غير صحيح مسلم البيعة على الصبر قال
العلماء هذه الرواية تجمع المعاني كلها وتبين مقصود كل الروايات فالبيعة على أن لا نفر
معناه الصبر حتى نظفر بعدونا أو نقتل وهو معنى البيعة على الموت أي نصبر وإن آل بنا
ذلك إلى الموت لا أن الموت مقصود في نفسه وكذا البيعة على الجهاد أي والصبر فيه وإنا
أعلم]